

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٣ لسنة ١٩٨٠

في شأن تعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٦
بالغاء الهيئة العامة للتعاون الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٦ بالغاء الهيئة العامة للتعاون الزراعي ،

وعلى موافقة مجلس الوزراء ،

وببناء على ما ارتآه مجلس الدولة ،

قرر :

(المادة الأولى)

تضافة فقرة جديدة إلى المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٦ المشار إليه نصها الآتي :

”تؤول به التصفية أصول وخصوص الهيئة العامة للتعاون الزراعي إلى وكالة وزارة الزراعة لشئون التعاون الزراعي ، وإلى مديريات الزراعة بالمحافظات في حدود ما يخص كل منها“ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ صفر سنة ١٤٠٠ (١٠ يناير سنة ١٩٨٠)

أنور السادات